وقال مثل قوله فعجب الله وقال ما فعل الكتاب
قال لقيني فلان فاستوهبه مني فدفعته له فقال الله
انه ذكرك انك تزعم اني الخلق قال ما قلت اذن قال
فلم وضعت يدك على انفك وفيك قال اطعني ثوما
فقال هت ان تشبهه قال صدقت ارجع المهاك فقد
كفى المسئ اساءته فتاسلوا رحكم الله تشوم الحميد
وما حد اليه تعلموا بسنة قوله صلى الله عليه وسلم لا تطيب
الشمانة لاخيك فيعافيه الله ويبتليك قوله
صلى الله عليه وسلم ولا تناحشوا النحش في اللغة الاثارة
والحديقة وهو الشرح الزيادة في الثمن المدفوع في المعوض
للبيع وان لم يساو القيمة او كان محجورا عليه ليفر بزيادة
فيشتريه وهو حرام للاذى او خش الغبن والبيع صحيح
اذ المعنى في النهي خارج عن البيع والاخيار للمشتري
لتقصيره وخص الانسان بالقاف ناجش بدون غيره
قوله صلى الله عليه وسلم ولا تباغضوا اي تتعاطوا اسبابا
البغض اذ البغض حرام الا في الله تعالى فانه واجب ومن
كمال الايمان كما قال صلى الله عليه وسلم من احب لله
وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان
قوله ولا تدابروا اي لا يدبر بعضكم عن بعض معرضا عنه
اذ التدابر المعاداة وقيل المقاطعة لان كل واحد يولي
صاحبه دبره تنبيه قال صلى الله عليه وسلم
لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام وفي رواية
لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان

فيعرض

فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام
وفي سنن ابي داود من هجر فوق ثلاث فمات دخل
النار والاحاديث في هذا المعنى كثيرة وتحوز هجر
المتدرج والفاسق وتحوزها وسنة رجحي لهجره صلاح دين
او دنيا حرصا على الجهور وعلية تحمل هجره صلى الله عليه وسلم
كعب بن مالك وصاحبيه وابيه صلى الله عليه وسلم
الصحابة عن كلام وتذاهجر السلف بعضهم بعضا قوله
ولا يبع بعضكم على بيع بعض اي صلى الله عليه وسلم من
البيع على بيع غيره اي قبل لزومه بانقضاء خيار المجلس
او الشرط بان يأمر المشتري بالفسخ ليبيعه شيئا باقل
من ثمنه وكذا يحرم الشراء على الشراء قبل لزومه بان يأمر
البايع بالفسخ ليشتريه بأكثر قال صلى الله عليه وسلم
لا يبع بعضكم على بيع بعض رواه الشيخان عن ابن عمر
زاد النسائي حتى يبتاع او يذر وفي مفناه الشراء على الشراء
وروى مسلم من حديث عقبة بن عامر المؤمن اخو
المؤمن فلا يحل للمؤمن ان يبتاع على بيع اخيه ولا يخطب
على خطبة اخيه حتى يذر او المعنى في تحريم ذلك وهو
للعالم بالنهي عنه الاذى ولو اذن البايع في البيع على
بيعه او ترك التحريم وكذا المشتري في الشراء او يتباع اضعف
اشتري دون اذن صح حوله قوله ولو انتم عباد الله اخوانا
اي التسموا اما تصيرون به كذلك من حسن المعاشرة
وفعل المواتاة وترك المنفرات فتعاملوا معاملة الاخوة ومعاشرتهم في المودة والملاطفة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)